

وسائل الشيعة

[423] تزورون، ولا تزورون خير من أن تزوروا، قال: قلت: قطعت طهري، قال: تأ، إن أحدكم ليذهب إلى قبر أبيه كئيبا حزينا وتأتونه أنتم بالسفر، كلا حتى تأتونه شعثا غبرا. أقول: ويأتي ما يدل على ذلك في الزيارات (1). 42 - باب استحباب حمل المسافر إلى الحج والعمرة وغيرهما إلا زيارة الحسين (عليه السلام) أطيب الزاد كاللوز والسكر ونحوه، والاكتار من حمل الماء. (15160) 1 - محمد بن علي بن الحسين قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): من شرف الرجل أن يطيب زاده إذا خرج في سفر. ورواه البرقي في (المحاسن) عن النوفلي عن السكوني، عن أبي عبد الله عن آبائه (عليهم السلام) (1)، ورواه الكليني عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي مثله (2). (15161) 2 - قال: وكان علي بن الحسين (عليهما السلام) إذا سافر إلى مكة للحج (1) أو العمرة تزود من أطيب الزاد من اللوز والسكر والسويق والمحمص (2) والمحلى. (1) _____ يأتي في الباب 77 من أبواب المزار. الباب 42 فيه أحاديث 1 - الفقيه 2: 184 / 830. (1) المحاسن: 360 / 81. (2) الكافي 8: 303 / 467. 2 - الفقيه 2: 184 / 831 (1) في نسخة: إلى الحج (هامش المخطوط). (2) في نسخة: المحمص (هامش المخطوط). (*)
